

التعليق على كتاب القواعد الحسان في تفسير القرآن للسعدي

23/62/7341 هـ (عبدالرحمن البراك)

عبدالرحمن البراك

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال الشيخ عبدالرحمن ابن ناصر السعدي رحمه الله تعالى واسكنه الله فسيح جنانه. امين رحمه الله. في رسالته اصول وقواعد -

00:00:00

في التفسير القاعدة السادسة والعشرون الاصل ان الآيات التي فيها لا تثبت احكامها الا بوجود تلك القيود الا في ايات يسيرة. هذه نفسها القاعدة نعم. هم. ومنها قوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كتابا -

00:00:30

فرهان مقبوضة مع ان الرهن يصح حظرا وسفرا. ففائدة هذا القيد ان الله ذكر اعلى الحالات. واشد الحاجات للرهن هي هذه الحالة في السفر والكاتب مفقود والرهن مقبوض والرهن وهن مقبوض -

00:01:00

فاحوج ما يحتاج الانسان للرهن في هذه الحالة التي تعذر فيها التوثقات وان وان كنتم على ثواب ولم تجدوا كتابا يعني ليس له مفهوم ان الرهن خاص بالثواب لكن السفر هو مذنة الحاجة الى الرهن -

00:01:35

لعدم الغالب قدימה لعدم وجود جاءت هذه الآية بعد قوله تداینتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه اكتب الى قوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرنها بينكم الا تكتبوها الى ثم قال وان كنتم على سفر -

00:02:01

ولم تجدوا كتابا فرمان وكل هذا المقصود من توثيق الحقوق حتى لا قطعا للنزاع توثيق الحقوق بالكتابة بالشهاد بالرحمة. نعم الله عليك. فاحوج ما يحتاج الانسان للرهن في هذه الحالة التي تعذر فيها التوثقات الا بالرهن

00:02:29

وكما قال عمر فيها ايش ؟ احسن الله اليك. فاحوج ما يحتاج الانسان للرهن في هذه الحالة التي تعذر فيها التوثقات الا بالرهن المقبوض. وكما قال الناس في قيده في قيده السفر فكذلك على الصحيح في قيده بالقبض -

00:02:55

وان قبض يعني فكما ان السفر ليس شرطا في جواز الراهن وكذلك القبر ليس شرطا في صحة الرهن وكما قال الناس في قيده السفر فكذلك على الصحيح في قيده بالقبض. وان قبضه -

00:03:25

ليس شرطا لصحته. وانما ذلك ل الاحتياط. وزيادة الاستيقاظ وكذلك فقد الكاتب ومنها قوله تعالى واستشهدوا من الله الجائز في الحظر والثمر وجد كاتب او لم يوجد كاتب كل هذه قيود -

00:03:55

ليست يعني لها مفهوم لكن هذه الحال هي يعني احوج ما تكون الحاجة الى مات في الحظر لعدم الكاتب. نعم. احسن الله اليك ومنها قوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم. فان لم يكونا رجلين فرجل -

00:04:20

وامرأتان ممن ترضون من الشهداء. لا الله الا الله لا الله الا الله هذه الآية اخذ منها ان شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل ولهذا قال النبي للنساء ما رأيت من ناقصات عقل ودين اغلب لدين لب الحازم من كل -

00:04:57

قالوا وما نقصان ديننا المرأة لم تصلي ولم فذلك نقصان دين. وشهادته احادهن نصف شهادة الرجل من نقصان عقلها وهذا ما يكفر به المخدوعون بافكار وكفرة بافكار الغرب هؤلاء يكفرون بهذه الاحكام -

00:05:24

يرون ربما يقولون ان المرأة اكمل عقلها من الرجل هذا باطل والكلام على الجنس ينسى الرجل جنس المرأة والا ليس المراد. كل امرأة وكل كذا لكن الاحكام تجد باعتبار الغالب وباعتبار الاكثر -

00:06:03

ولا من النساء من تقول يعني انه وازکى من بعض الرجال لكن الاصل هو الاول الاصل تمیز الرجل بسمیات كثيرة. نعم. احسن الله اليك مع ان ذكر الحق یثبت بالرجل والمرأتين. ایش؟ مع ان الحق یثبت بالرجل والمرأة - [00:06:28](#)

ولو مع وجود الرجلين مم یعني قوله فان لم یكون رجلين فرجل وامرأة الشاهن هذا لا مفهوم له بل یصح اثبات الحق ب الرجل وامرأتين وان وجد رجالان [00:07:00](#) - [00:07:38](#)

ولكن ظاهر القرآن فان لم یكونا رجلين فرجل وامرأته لكن اهل العلم اخذوه من ادلة اخرى ولو مع وجود ولو مع وجود الرجلين. مم. لكن ذكر الله اکمل حالة یحصل - [00:07:38](#)

بها الحفظ للحقوق. بدليل ان النبي صلی الله عليه وسلم قضى بالشاهد الواحد مع اليمين قضى بالشاهد نعم واليمين فاذا كان الحق یثبت نشاهد واحد مع يمين المدعي فلا ان یثبت بشهادة رجل - [00:08:03](#)

وامرأتين من باب اولى وهذا ان لم یكن اجماع في الحقيقة ظاهر القرآن مع وجود قد یکون انه قرأ بالشاهد واليمين لان صاحب الحق ما عنده ما عندهم غير شاهد - [00:08:31](#)

لكن عند اثبات الحق اذا كان رجالان فلا فلا نعدي عن رجلين الى رجل وامرأتين الله عليك. والایة ليس فيها ذلك لهذه الحکمة. وهو ان الایة ارشد الله فيها عباده - [00:08:56](#)

الى اعلى حالة یحفظون بها حقوقهم. على حال يعني اقوى الاسباب لحفظ كتابة من كاتب عدل وشهاد رجلين او نعم. احسن الله اليك. الى اعلى حالة یحفظون بها حقوقهم ل تمام راحتهم - [00:09:15](#)

وحسم اختلافهم ونزاعهم. واما قوله تعالى ذکر ان نفعت الذکر فانها من اصل القاعدة. ويظن بعض الناس انها من هذا النوع وانه يجب التذکير نفعت ام لم تدفع. يجب ام لم تدفع او لم تدفع - [00:09:45](#)

نعم فان فانها من اصل القاعدة. ويظن بعض الناس انها من هذا النوع. وانه يجب نفعت او لم تدفع. لكن هذا غلط فنفع الذکر اذا كان یحصل بها الخير او بعضه. ایش؟ اذا كان - [00:10:20](#)

اذا كان یحصل بها الخير او بعضه. ولكن ایش احسن الله اليك. لكن هذا غلط. ايه. فنفع الذکر. اذا كان یحصل بها الخير او بعض كله او بعض - [00:11:07](#)

زين كل توضیح. نعم يعني المقصود من النفع الذکری حصول المصلحة وحصول الخیر فاذا حصل بالذکری ولو بعد ولو بعض المنفعة لكن اذا لم تدفع الذکری من ذکر له واقیمت عليه الحجۃ - [00:11:30](#)

ثم اصر وعائد خلاص ما نقول تذکیره لا فائدة فيه قد حصل المأمور. نعم. احسن الله اليك او یزول بها الشر كله او بعضه. تمام. فاما اذا كان ظرر التذکیر اعظم من نفعه. فان - [00:12:38](#)

انه منهي عنه في هذه الحال. اه هذا هذی نقطة مهمة. نعم. اذا صار التذکیر والامر بالمعروف والنهی عن المنکر يؤدي الى فساد اکثر خلاص هذه قاعدة في الامر بالمعروف والنهی عن المنکر والدعوة - [00:13:05](#)

المقصود هو تحصیل الخیر وتكثیره وزرار الشر وتقلیده اذا كان ترتب على التذکیر والامر والنهی خلاف ذلك للتذکیر بل لا یجوز كثيرة قاعدة عقلية صحيحة قاعدة ارتكاب اذن المفسدين وتفویت مصلحتین - [00:13:27](#)

المفسدة كبيرة مساء الخیر مصلحة یسيرة ومنی امثلة قصة الاعرابي الذي بال في المسجد فجزره الناس ثاروا عليه لكن نهیه وازعاجه يؤدي الى زيادة المنکر یقوم فيتلطف بالنجاسة ويلوث مواضع - [00:14:09](#)

متعددة في المسجد ومن هذا القبيل رسالة كبيرة وهي الخروج على الولاة باسم الامر بالمعروف والنهی عن المنکر فان هذا ثبت بالتجربة وما جرى به الواقع انه يؤدي الى فساد عريض - [00:14:41](#)

ولا تتحقق به المصلحة المظونة. نعم اما اذا كان ضرر التذکیر اعظم من نفعه فانه منهي عنه في هذه الحال. كما نهی الله عن سب الله المشرکین. اذا كان وسیلة لسب الله. وكما ینهی عن الامر بالمعروف - [00:15:09](#)

اذا كان يترب على ذلك شر اکبر. او فوات خیر اکثر من الخیر الذي یؤمر به وكذلك النهی عن المنکر اذا ترتب عليه ما هو اعظم منه

من من اعظم منه - 00:15:37

من شر وضرر فالذكير في هذه الحال غير مأمور به. بل منهي عنه. وكل هذا من تفصيل قوله تعالى ادعوا الى سبيل رب بالحكمة والموهبة. فعلم ان هذا ان هذا قيد - 00:15:57

قيد المرعب فعلم ان هذا قيد مراد. مراد ثبوت الحكم بثبوته وانتفاء الحكم لانتفائه والله اعلم. احسنت الشيخ محمد علق تعليق بسيط. نعم. ليه قال هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء. هل ان قوله ان نفعت الذكرى؟ يعني - 00:16:22

يعني تفسير هذه الآية نعم آآ ان فعلت الذكرى قيد والمعنى انه لا يجب التذكير الا اذا دفعت الذكرى فان لم تدفع فلا تذكر. لانه لا فائدة منه لكونه مضيعة للوقت. او ان - 00:16:54

هذا القيد للنداء عليهم بان هؤلاء ما ينفع فيهم الخير. لكن يشرع ان تذكر على على كل حال كقولك مثلا علمه ان كان العلم ينفعه هل معناه انك لا تعلمه - 00:17:19

الا اذا كان سينفعه او المعنى علمه بكل حال. الثاني اذا رأى بعض العلماء كما انها من هذا الباب وعلى القول الاول الذي رجحه الشيخ رحمه الله يكون قيد وانه اذا لم تدفع الذكرى لم تجب. وفي هذا المقام ولا شك - 00:17:39

قد يستحب نعم. احسن الله اليك. وفي هذا المقام لا تحلم لا تخلو الحال من ثلاثة امور. تمام. اما ان تدفع او تضر او لا تنفعوا ولا تضر. ان نفعت وجوب التذكير. وجوب او استحب نعم - 00:18:09

نعم. ان نفعت وجوب التذكير. نعم. وان ضرت فلا تذكير. ايش؟ وان ضرت نعم. وان ضرت فلا تذكير يعني فلا يجوز التذكير اذا كانت تضرهم. احسن الله اليك. وان لم تضر ولم تدفع فانها لا تجب ولا ينفي عنها - 00:18:34

لكن هل الاولى ان يذكر اظهارا للحق وبيانا له ولعلمهم يرجعون ولعلمهم يرجعون الى الحق فيما بعد. هذا هو الظاهر. بل ان ظهور الحق وبين الحق هو من النفي اذا كان في التذكير يعني ولو لم ينتفع المخاطب لكن يحصل به اظهار الحق فهذا منفعة - 00:18:57

يعني فقوله ان بعد الذكرى يعني اعم من انتفاع المذكرة انتفاع المخاطب اذا كان يحصل بها يعني نفع خاص او عام فهي مشروعة. نعم اذا لم يكن مضره فانه ينبغي ان يذكر. اما اذا نفعت فانه يجب ان يذكر ولم يتراجع عنده - 00:19:27

احد هذين القولين لاننا اذا نظرنا الى وجوب التذكير واعلان الشرع وبيانه قلنا ان الآية تدل على ان ذكر انك ان كان هؤلاء ينفع فيهم الذكرى ويكون المقصود به النداء على عنادهم واستكتابهم - 00:20:01

وعدم رجوعهم للحق. وعلى كل حال هذا موضع موضع خلاف بين العلماء وشيخنا رحمة الله رجحوا انه قيد وان الذكرى لا تجب الا اذا نفعت. اذا نفعت نحن نقول نفعت - 00:20:25

نفعا عاما او نفعا خاصا لا الله الا الله والتعريف بالحق من النفع العظيم بيان الحق نعم احسن الله اليك ثم قال الشيخ السعدي رحمة الله ومنها قوله تعالى ويقتلون النبيين بغير الحق. احسن الله اليك - 00:20:48

نعم يمكن هذا قصيرة اللي عندك ما شاء الله اطال الشيخ عبد الرحمن بن سعد. عليها الامثلة نعم. لا يعني المثال على ومنها نبينا نعم ومنها قوله تعالى ويقتلون النبيين بغير الحق. مع انه لا يقع قتلامهم - 00:21:22

الا بغير حق فهذا نظير ما ذكره في الشرك. وان هذا تشنيع لهذه الحالة التي لا شبهة لصحابها. بل صاحبها اعظم الناس جرما واسدهم اساعدة واما قوله تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق - 00:21:52

فليست من هذا النوع وانما هي من النوع الاول الذي هو الاصل. والحق الذي قيدها الله به جاء مفسرا في صلى الله عليه وسلم النفس بالنفس والزاني الممحض والتارك لدينه - 00:22:17

تفارق الجماعة ومنها قوله تعالى وان كنتم مرضى. الى اخره. احسن الله اليك - 00:22:37